الأمم المتحدة

مؤتمر القمة العالمي
للتنمية الاجتماعية

كوبنهاغن، الدانمرك
٦ - ١٢ آذار/ مارس ١٩٩٥

Distr.
LIMITED

A/CONF.166/L.3/Add.7
10 March 1995
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

البند ١٠ من جدول الأعمال

إعلان وبرنامج عمل مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية

تقرير اللجنة الرئيسية

إضافة

١- وافقت اللجنة الرئيسية في جلستها الخامسة، المعقودة في ١٠ آذار/مارس، على الفصل الخامس من مشروع برنامج العمل وأوصت باعتماده في الجلسة العامة.

٢- وفيما يلي نص الفصل الخامس:

الفصل الخامس

التنفيذ والمتابعة

٨٢ - لن تتحقق أهداف التنمية الاجتماعية إلا بتوافر إرادة سياسية مجددة وجماعية، على الصعيدين الوطني والدولي، للاستثمار في السكان وفي رفاههم. فالتنمية الاجتماعية وتنفيذ برنامج عمل مؤتمر القمة هما في المقام الأول مسؤولية الحكومات، وإن كان التعاون والمساعدة الدوليان ضروريين من أجل تنفيذهما بالكامل. وعلى جميع مستويات التنفيذ، تتمثل المقتضيات الحاسمة والضرورية فيما يلي:

- تعزيز وحماية جميع حقوق الانسان والحريات الأساسية، وتقديم الدعم الى المؤسسات الديمقراطية وتمكين المرأة؛

- تحقيق التكامل بين الأهداف والبرامج وآليات الاستعراض التي استُحدثت على حدة استجابة لمشاكل محددة؛

- شراكة تضم الدول، والسلطات المحلية، والمنظمات غير الحكومية ولا سيما المنظمات الطوعية، والفئات الرئيسية الأخرى على النحو المحدد في جدول أعمال القرن ٢١، ووسائط الإعلام، والأسر والأفراد؛

- الاعتراف بالتنوع في العالم والحاجة الى اتخاذ تدابير موجهة نحو تحقيق أهداف مؤتمر القمة؛

- تمكين السكان الذين يجب مساعدتهم لكي يشاركوا مشاركة كاملة في تحديد الأهداف وتصميم البرامج وتنفيذ الأنشطة وتقييم الأداء؛

- بذل الجهود لتعبئة موارد مالية جديدة وإضافية مناسبة وقابلة للتنبؤ تتم تعبئتها بكيفية تحقق أقصى إتاحة ممكنة لها وتستخدم جميع مصادر وآليات التمويل المتاحة بما في ذلك المصادر المتعددة الأطراف والثنائية والخاصة، ومنها المقدمة بشروط ميسرة وفي شكل منح؛

- تضامن، يوسع نطاق مفهوم المشاركة وضرورة اخلاقية تتمثل في الاحترام المتبادل والاهتمام فيما بين الأفراد والمجتمعات المحلية والأمم.

الإجراءات

ألف - الاستراتيجيات والتقييمات والاستعراضات الوطنية

٨٣ - إن تعزيز اتباع نهج متكامل لتنفيذ برنامج العمل على الصعيد الوطني، وفقا للخصائص المتميزة الوطنية يقتضي ما يلي:

(أ) تحليل واستعراض سياسات الاقتصاد الكلي والاقتصاد الجزئي والسياسات القطاعية وأثرها على الفقر والعمالة والتكامل الاجتماعي والتنمية الاجتماعية؛

(ب) تشجيع السياسات والبرامج الحكومية للنهوض بالتنمية الاجتماعية لتعزيز تنسيق جميع الجهود التي تبذلها الفعاليات الوطنية والدولية، وتعزيز كفاءة هياكل الإدارة العامة وقدرتها التشغيلية، وتيسير استخدام الموارد على نحو فعال وشفاف، مع المراعاة الواجبة لتوصيات جدول أعمال القرن ٢١، ومتابعته؛

(ج) تقييم مدى الفقر، والبطالة، والتوترات الاجتماعية، والاستبعاد الاجتماعي، وتوزيع كل منها وخصائصه، واتخاذ تدابير تستهدف القضاء على الفقر، وزيادة العمالة المنتجة وتعزيز التكامل الاجتماعي؛

(د) صوغ أو تعزيز استراتيجيات شاملة متعلقة بقطاعات مختلفة بحلول عام ١٩٩٦ لتنفيذ نتائج مؤتمر القمة واستراتيجيات وطنية للتنمية الاجتماعية، تتضمن اجراءات حكومية، وإجراءات تتخذها الدول بالتعاون مع الحكومات الأخرى، والمنظمات الدولية والاقليمية ودون الاقليمية واجراءات تتخذ بالمشاركة وبالتعاون مع فعاليات المجتمع المدني، والقطاع الخاص والتعاونيات مع اضطلاع كل جهة بمسؤوليات محددة، ومع تحديد أولويات وأطر زمنية متفق عليها؛

(هـ) دمج أهداف التنمية الاجتماعية في الخطط والسياسات والميزانيات الإنمائية الوطنية، بما يتجاوز الحدود القطاعية التقليدية، مع توافر الشفافية والمساءلة، وصوغ تلك الأهداف وتنفيذها بمشاركة الفئات المعنية مباشرة؛

(و) وضع أهداف وغايات محددة زمنيا للحد من الفقر العام والقضاء على الفقر المدقع، وتوسيع فرص العمالة والحد من البطالة، وزيادة التكامل الاجتماعي، في كل سياق وطني؛

(ز) تعزيز وتدعيم بناء القدرة المؤسسية على التنسيق فيما بين الوزارات، والتعاون فيما بين القطاعات، وتخصيص الموارد تخصيصا منسقا وتحقيق التكامل الرأسي من العواصم الوطنية الى المناطق المحلية؛

(ح) وضع مؤشرات كمية ونوعية للتنمية الاجتماعية، بما في ذلك التحليل حسب نوع الجنس، حيثما أمكن لتقييم الفقر والعمالة والتكامل الاجتماعي والعوامل الاجتماعية الأخرى، ورصد أثر السياسات والبرامج الاجتماعية، وإيجاد وسائل لتحسين فعالية السياسات والبرامج وإدخال برامج جديدة؛

(ط) تعزيز آليات التنفيذ والرصد، بما في ذلك ترتيبات مشاركة المجتمع المدني في وضع السياسات وتنفيذها، والتعاون مع المنظمات الدولية؛

(ي) ينبغي أن تقيّم جميع البلدان بانتظام تقدمها المحرز نحو تنفيذ نتائج مؤتمر القمة، وقد يكون ذلك في شكل تقارير وطنية دورية، توجز حالات النجاح والمشاكل والعقبات. ويمكن النظر في تلك التقارير في إطار نظام موحد مناسب لتقديم التقارير يراعي الإجراءات المختلفة لتقديم التقارير في الميادين الاقتصادية والاجتماعية والبيئية.

(ط) ينبغي أن تعلن الجمعية العامة في دورتها الحادية والخمسين عقد الأمم المتحدة الأول للقضاء على الفقر بعد السنة الدولية للقضاء على الفقر (١٩٩٦) بغية نظرها في مزيد من المبادرات للقضاء على الفقر.

٨٤ - يقتضي تقديم الدعم الدولي لصوغ استراتيجيات وطنية للتنمية الاجتماعية أن تتخذ الوكالات الثنائية ومتعددة الأطراف اجراءات لتحقيق ما يلي:

(أ) مساعدة البلدان على تعزيز أو إعادة بناء قدراتها على صوغ استراتيجيات متكاملة للتنمية الاجتماعية، وتنسيقها وتنفيذها ورصدها؛

(ب) تنسيق المساعدة المقدمة من مختلف الوكالات لعمليات التخطيط المماثلة في إطار خطط العمل الدولية الأخرى؛

(ج) وضع مفاهيم وبرامج محسنة لجمع ونشر الاحصاءات والمؤشرات المتعلقة بالتنمية الاجتماعية لتيسير استعراض وتحليل السياسات وتقديم الخبرة الفنية والمشورة والدعم للبلدان بناء على طلبها.

باء - مشاركة المجتمع المدني

٨٥ - يقتضي التنفيذ الفعال لإعلان وبرنامج عمل مؤتمر القمة تعزيز المنظمات المجتمعية والمنظمات غير الحكومية التي لا تبغي الربح والتي تعمل في مجال التعليم والصحة والتخفيف من الفقر وتحقيق التكامل الاجتماعي، وحقوق الإنسان، وتحسين نوعية الحياة، والإغاثة والتأهيل، لتمكينها من المشاركة بصورة بناءة في وضع السياسات وتنفيذها. وسوف يقتضي هذا ما يلي:

(أ) تشجيع ودعم إنشاء وتطوير تلك المنظمات، ولا سيما بين المحرومين والمستضعفين من الناس؛

(ب) وضع أطر تشريعية وتنظيمية؛ وترتيبات مؤسسية وآليات استشارية لإشراك هذه المنظمات في تصميم استراتيجيات وبرامج التنمية الاجتماعية، وفي تنفيذها وتقييمها؛

(ج) دعم برامج بناء القدرات لهذه المنظمات في المجالات الحرجة ومن قبيلها التخطيط القائم على المشاركة، وتصميم البرامج، وتنفيذها وتقييمها، والتحليل الاقتصادي والمالي، وإدارة الائتمانات، والبحوث، والمعلومات والدعوة؛

(د) توفير الموارد من خلال تدابير من قبيل برامج تقديم المنح الصغيرة وتقديم الدعم التقني وغيره من الدعم الإداري للمبادرات المتخذة والمدارة على صعيد المجتمع المحلي؛

(هـ) تدعيم إنشاء الشبكات وتبادل الدراية الفنية والخبرات فيما بين هذه المنظمات.

٨٦ - ويمكن زيادة مساهمة المجتمع المدني بما في ذلك القطاع الخاص في التنمية الاجتماعية بواسطة ما يلي:

(أ) وضع إجراءات للتخطيط ورسم السياسات تيسر المشاركة والتعاون بين الحكومات والمجتمع المدني في التنمية الاجتماعية؛

(ب) تشجيع الأعمال التجارية على اتباع سياسات استثمارية وسياسات أخرى، بما في ذلك القيام بأنشطة غير تجارية، من شأنها الإسهام في التنمية الاجتماعية، ولا سيما فيما يتعلق بخلق فرص العمل، وتقديم خدمات الدعم الاجتماعي في مكان العمل، وإمكانية الوصول إلى الموارد المنتجة وبناء الهياكل الأساسية؛

(ج) تمكين النقابات وتشجيعها على المشاركة في تخطيط وتنفيذ برامج التنمية الاجتماعية، لا سيما فيما يتعلق بخلق فرص العمل في ظل ظروف عادلة، وتوفير التدريب، والرعاية الصحية وغيرها من الخدمات الأساسية، وتهيئة بيئة اقتصادية تيسر النمو الاقتصادي المطرد والتنمية المستدامة؛

(د) تمكين المنظمات والتعاونيات الممثلة للمزارعين وتشجيعها على الاشتراك في صياغة وتنفيذ سياسات وبرامج التنمية الزراعية والريفية المستدامة؛

(هـ) تشجيع وتيسير إقامة التعاونيات بما في ذلك التعاونيات بين من يعيشون في فقر أو الخاصة بالفئات المستضعفة؛

(و) دعم المؤسسات الأكاديمية والبحثية وبخاصة في البلدان النامية، في إسهامها في برامج التنمية الاجتماعية، وتيسير الآليات اللازمة لرصد التقدم الاجتماعي بصورة مستقلة ومنفصلة وهادفة وغير متحيزة، ولا سيما عن طريق جمع وتحليل ونشر المعلومات والأفكار المتعلقة بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية؛

(ز) تشجيع المؤسسات التعليمية، ووسائط الإعلام وغيرها من مصادر الإعلام والرأي العام على إعطاء أهمية خاصة لتحديات التنمية الاجتماعية وعلى تيسير إجراء مناقشة واسعة النطاق وغزيرة بالمعلومات عن السياسات الاجتماعية في المجتمع المحلي بأسره.

جيم - تعبئة الموارد المالية

٨٧ - قد يقتضي تنفيذ الإعلان وبرنامج العمل على الصعيد الوطني موارد جديدة وإضافية كبيرة، في كل من القطاع العام والقطـــاع الخاص. وتقتضي زيادة توافر الموارد العامة لأغراض التنمية الاجتماعية القيام بما يلي على الصعيد الوطني:

(أ) تنفيذ سياسات للاقتصاد الكلي وللاقتصاد الجزئي وفقا للأولويات والسياسات الوطنية، الرامية إلى تشجيع تعبئة قدر أكبر من المدخرات المحلية والاستثمارات اللازمة للإنفاق العام، وذلك من خلال فرض ضرائب تصاعدية ومنصفة وتتسم بالكفاءة من الناحية الاقتصادية تكون مدركة لشواغل التنمية المستدامة، ومن خلال خفض الإعانات التي لا تفيد الفقراء؛

(ب) الحد حسب الاقتضاء من الإفراط في النفقات العسكرية والاستثمارات بغرض انتاج الأسلحة واقتنائها، بما يتفق مع متطلبات الأمن القومي، من أجل زيادة الموارد اللازمة للتنمية الاجتماعية والاقتصادية؛

(ج) إعطاء أولوية عالية للتنمية الاجتماعية في توزيع النفقات العامة وكفالة التمويل الذي يمكن التنبؤ به للبرامج ذات الصلة؛

(د) كفالة توافر الموارد اللازمة للتنمية الاجتماعية على مستوى الإدارة المسؤولة عن صوغ البرامج ذات الصلة وتنفيذها؛

(هـ) زيادة الاستغلال الفعال والشفاف للموارد العامة، والحد من التبديد ومكافحة الفساد، والتركيز على المجالات التي تشتد فيها الاحتياجات الاجتماعية أكثر من غيرها؛

(و) إيجاد مصادر مبتكرة للتمويل، العام والخاص على السواء، للبرامج الاجتماعية وتهيئة بيئة داعمة لتعبئة الموارد من جانب المجتمع المدني، بما في ذلك تقديم مساهمات من المستفيدين وتبرعات فردية، من أجل التنمية الاجتماعية.

٨٨ - سيتطلب تنفيذ الاعلان وبرنامج العمل في البلدان النامية، ولا سيما في بلدان افريقيا وأقل البلدان نموا، موارد مالية إضافية ومزيدا من التعاون والمساعدة الانمائيين الفعالين. وسيقتضي هذا ما يلي:

(أ) ترجمة التزامات مؤتمر القمة الى آثار مالية لبرامج التنمية الاجتماعية في البلدان النامية، ولا سيما في بلدان افريقيا وأقل البلدان نموا؛

(ب) السعي الى الوفاء بالهدف المتفق عليه المتمثل في تخصيص ٠,٧ في المائة من الناتج القومي الاجمالي للمساعدة الانمائية الرسمية عموما في أقرب وقت ممكن، وإلى زيادة الحصة التمويلية المخصصة لبرامج التنمية الاجتماعية بما يتناسب مع نطاق وحجم الأنشطة اللازمة لتحقيق أهداف وغايات هذا الاعلان وبرنامج عمله؛

[(ج) إنشاء صندوق خاص عنوانه "الصندوق الدولي للتنمية الاجتماعية" باستخدام مصادر تمويل جديدة ومبتكرة لإتاحة الموارد الإضافية اللازمة للتنمية الاجتماعية من أجل تنفيذ برنامج عمل كوبنهاغن. وستتقرر الإدارة العامة لهذا الصندوق عن طريق الجمعية العامة/المجلس الاقتصادي والاجتماعي؛]

[(د) (البديل ١) الاتفاق على التزام متبادل بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية، بإعطاء أولوية أعلى للخدمات الاجتماعية الأساسية عن طريق تخصيص ما متوسطه ٢٠ في المائة من المساعدة

الإنمائية الرسمية و ٢٠ في المائة من الميزانية الوطنية، على التوالي، للبرامج الاجتماعية الأساسية ذات الأولوية؛]

[(د) (البديل ٢) الاتفاق على الالتزام المتبادل بين الشركاء المعنيين من البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية، بتخصيص ما متوسطه ٢٠ في المائة من المساعدة الإنمائية الرسمية و ٢٠ في المائة من الميزانية الوطنية، على التوالي، لبرامج اجتماعية تخصص لتلبية احتياجات إنسانية؛]

[(د) (البديل ٣) الاتفاق على التزام متبادل بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان المعنية النامية، التي تطلب ذلك، بإعطاء أولوية أعلى للخدمات الاجتماعية الأساسية وذلك عن طريق تخصيص ما متوسطه ٢٠ في المائة من المساعدة الإنمائية الرسمية و ٢٠ في المائة من الميزانية الوطنية، على التوالي، للبرامج الاجتماعية الإنسانية ذات الأولوية؛]

[(د) (البديل ٤) تنمية الخبرة الفنية والمعلومات الدولية بشأن الحصة التي تسهم بها الميزانيات الوطنية والمساعدة الانمائية الرسمية في الانفاق على التنمية الاجتماعية التي تناظر أولويات مؤتمر القمة هذا؛]

[(د) (البديل ٥) الاتفاق على التزام متبادل بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية، بإعطاء أولوية أعلى للخدمات الاجتماعية الأساسية عن طريق تخصيص نسبة مئوية أعلى من المساعدة الإنمائية الرسمية والميزانيات الوطنية للبرامج الاجتماعية الإنسانية ذات الأولوية؛]

(هـ) إعطاء أولوية عالية في المساعدة الانمائية الرسمية للقضاء على الفقر في البلدان النامية، ولا سيما في بلدان افريقيا والبلدان منخفضة الدخل في آسيا والمحيط الهادئ وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي وأقل البلدان نموا؛

[(و) الحد من تكاليف تدابير الدعم والمساندة، ولا سيما التكاليف العامة، وألا تشكل هذه التكاليف، على أي حال من الأحوال، سوى نسبة مئوية منخفضة إلى حد مناسب من مجموع المشروع والبرنامج وذلك من أجل زيادة كفاءة المشروع والبرنامج إلى الحد الأقصى؛]

(ز) تقديم المساعدة لأنشطة القطاع الاجتماعي، بما في ذلك إصلاح وتطوير الهياكل الأساسية الاجتماعية، ومنها المساعدة المقدمة على هيئة منح أو قروض ميسرة؛

(ح) تنفيذ التزامات المجتمع الدولي إزاء الاحتياجات الخاصة للدول الجزرية الصغيرة النامية ومواطن الضعف فيها، ولا سيما عن طريق توفير سبل فعالة من بينها موارد كافية يمكن التنبؤ بها جديدة وإضافية لبرامج التنمية الاجتماعية وفقا لإعلان بربادوس على أساس الأحكام ذات الصلة من برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية؛

(ط) تقديم الدعم والمساعدة الدوليين للبلدان النامية غير الساحلية في جهودها المبذولة لتنفيذ نتائج مؤتمر القمة الاجتماعية، مع مراعاة التحديات والمشاكل التي تختص بها هذه البلدان؛

(ي) إعطاء أفضلية، حيثما أمكن ذلك، للاستعانة بالخبراء الوطنيين الأكفاء أو، حسب الاقتضاء، الخبراء الأكفأ من ذات المنطقة دون الاقليمية والمنطقة والبلدان النامية الأخرى، وذلك في تصميم المشاريع والبرامج وإعدادها وتنفيذها ومن أجل بناء الخبرة الفنية المحلية حيث لا توجد تلك الخبرة؛

(ك) استكشاف سبل ووسائل لتعزيز دعم وتوسيع نطاق التعاون فيما بين بلدان الجنوب استنادا الى التشارك بين البلدان النامية والبلدان المتقدمة النمو، فضلا عن تعزيز التعاون فيما بين البلدان النامية؛

(ل) الوصول بكفاءة المشاريع والبرامج الى أقصى حد ممكن ذلك بالإبقاء على التكاليف الادارية عند أدنى حد ممكن؛

(م) وضع سياسات اقتصادية لتشجيع وتعبئة المدخرات المحلية واجتذاب موارد خارجية من أجل الاستثمار المنتج والتماس مصادر تمويل مبتكرة للبرامج الاجتماعية عن طريق القطاعين العام والخاص على السواء، مع ضمان استخدامها استخداما فعالا؛

(ن) رصد أثر تحرير التجارة على التقدم المحرز في البلدان النامية فيما يتعلق بتلبية الاحتياجات الانسانية الأساسية، مع إيلاء اهتمام خاص للمبادرات الجديدة المتخذة من أجل توسيع قدرتها على الوصول الى الأسواق الدولية؛

(س) تشجيع التعاون المباشر من أجل الترويج للمشاريع المشتركة، بما في ذلك تلك المضطلع بها في قطاع البرامج والهياكل الأساسية الاجتماعية؛

(ع) تشجيع الحكومات المستفيدة على تعزيز آليات تنسيقها الوطنية من أجل تحقيق التعاون الدولي في مجال التنمية الاجتماعية وكفالة الاستخدام الفعال للمساعدة الدولية بغية مساعدة المانحين على ضمان الالتزام بتقديم مزيد من الموارد لخطط العمل الوطنية؛

(ف) دعوة المانحين متعددي الأطراف والثنائيين الى التشاور، بغية التنسيق بين سياساتهم المالية وإجراءاتهم في مجال التخطيط من أجل تحسين أثر وتكامل وفعالية مساهمتهم من حيث التكاليف في تحقيق برامج التنمية الاجتماعية للبلدان النامية.

٨٩ - وسوف يقتضي تنفيذ الاعلان وبرنامج العمل في البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال استمرار التعاون والمساعدة الدوليين. وتحقيقا لهذه الغاية، يلزم الاضطلاع بما يلي:

(أ) تقييم ما لالتزامات مؤتمر القمة من آثار مالية على برامج التنمية الاجتماعية في البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال؛

(ب) تعزيز المساعدة التقنية والمالية المقدمة لتنفيذ برامج استقرار الاقتصاد الكلي بغية ضمان النمو الاقتصادي المطرد والتنمية المستدامة، **[فضلا عن الحد من الآثار السلبية المترتبة في المجال الاجتماعي من جراء تحويل صناعات الدفاع؛]**

(ج) دعم وتشجيع التحولات في مجال تنمية الموارد البشرية؛

(د) دعوة المانحين متعددي الأطراف والثنائيين الى التشاور، بغية التنسيق بين سياساتهم المالية وإجراءاتهم في مجال التخطيط من أجل تحسين أثر مساهمتهم في تحقيق أهداف برامج التنمية الاجتماعية للبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقال.

٩٠ - ويلزم الحد كثيرا من الديون لتمكين البلدان النامية من تنفيذ الاعلان وبرنامج العمل. واعتمادا على أمور من بينها القوة الدافعة الناجمة عن اجتماع البلدان الصناعية الكبرى السبعة الذي عقد في نابولي في تموز/يوليه ١٩٧٤ وعن اجتماع محافظي البنك الدولي وصندوق النقد الدولي، يمكن إحراز مزيد من التقدم في هذا الشأن عن طريق ما يلي:

(أ) دعوة المجتمع الدولي، بما في ذلك المؤسسات المالية الدولية الى مواصلة استكشاف وسائل تنفيذ تدابير اضافية ومبتكرة للتخفيف كثيرا من أعباء ديون البلدان النامية، ولا سيما البلدان منخفضة الدخل

المثقلة بالديون بغية مساعدتها على تحقيق النمو الاقتصادي المطرد والتنمية المستدامة دون مواجهتها أزمة ديون جديدة؛

[(ب) اعتماد تدابير لإنهاء الديون الثنائية لافريقيا وأقل البلدان نموا في موعد لا يتجاوز عام ١٩٩٦؛]

[(ج) اعتماد تدابير تهدف الى الحد كثيرا من ديون البلدان النامية الأخرى، ولا سيما البلدان منخفضة الدخل وذات الدخل المتوسط الأدنى وذات الدخل المتوسط، بحلول عام ١٩٩٦؛]

(د) إيلاء اعتبار خاص للبلدان النامية التي يمثل الدين المتعدد الأطراف فيها جزءا هاما من مجموع ديونها بغية التماس حل دائم لتلك المشكلة المتزايدة؛

(هـ) تشجيع إمكانيات مقايضة الديون بالتنمية الاجتماعية، بحيث تستثمر الموارد التي يفرج عنها نتيجة لإلغاء الديون أو الحد منها في برامج التنمية الاجتماعية، دون مساس بالحلول الأكثر دواما من قبيل تخفيض الديون و/أو إلغائها؛

(و) تعبئة موارد مرفق الحد من الديون التابع للمؤسسة الانمائية الدولية وذلك من أجل مساعدة البلدان النامية المستحقة على الحد من ديونها التجارية؛ والنظر في آليات بديلة لتكمل ذلك المرفق؛ [**والسماح بتطبيق مبادئه على البلدان النامية الأخرى التي تمر بظروف مماثلة**؛.]

(ز) دعوة البلدان الدائنة ومصارف القطاع الخاص والمؤسسات المالية متعددة الأطراف، في حدود صلاحياتها، إلى النظر في تقديم دعم مالي جديد ومناسب للبلدان منخفضة الدخل [**وذات الدخل المتوسط الأدنى والدخل المتوسط**] والتي تتحمل أعباء ديون كبيرة والتي تواصل، بالرغم من تحمل تكلفة كبيرة، خدمة الديون والوفاء بالتزاماتها الدولية.

٩١ - وبغية كفالة أن تتضمن برامج التكيف الهيكلي العمل على تحقيق أهداف التنمية الاجتماعية، ولا سيما القضاء على الفقر وتوليد فرص العمالة المنتجة وتعزيز التكامل الاجتماعي، ينبغي أن تقوم الحكومات، بالتعاون مع المؤسسات المالية الدولية والمنظمات الدولية الأخرى بما يلي:

(أ) حماية البرامج والنفقات الاجتماعية الأساسية، وخاصة تلك التي تؤثر على الشرائح الفقيرة والمستضعفة في المجتمع، من التخفيضات في الميزانيات؛

(ب) استعراض أثر برامج التكيف الهيكلي على التنمية الاجتماعية بواسطة إجراء تقييمات للأثر الاجتماعي تراعى الجنسين وأساليب أخرى ذات صلة، ووضع سياسات للحد من آثارها السلبية وتحسين أثرها الايجابي؛

(ج) مواصلة تشجيع السياسات التي تمكن المؤسسات الصغيرة والتعاونيات وغيرها من أشكال المؤسسات الصغيرة من تنمية قدراتها في مجال إدرار الدخل وايجاد فرص العمالة.

٩٢ - وينبغي للمؤسسات المالية الدولية أن تسهم في تعبئة الموارد لتنفيذ الاعلان وبرنامج العمل. وتحقيقا لهذه الغاية، تُحث المؤسسات المعنية على اتخاذ التدابير التالية:

(أ) ينبغي لكل من البنك الدولي، وصندوق النقد الدولي، والمصارف والصناديق الانمائية الاقليمية ودون الاقليمية، وجميع منظمات التمويل الدولية الأخرى، زيادة دمج أهداف التنمية الاجتماعية في سياساته

وبرامجه وعملياته، بإعطاء أولوية أعلى للإقراض للقطاع الاجتماعي، حيثما ينطبق ذلك، في برامجه الاقراضية؛

(ب) ينبغي لمؤسسات بريتون وودز وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تعمل مع البلدان المعنية من أجل تحسين الحوار بشأن السياسة واستحداث مبادرات جديدة لكفالة تشجيع برامج التكيف الهيكلي للتنمية الاقتصادية والاجتماعية المستدامة، مع إيلاء اهتمام خاص لأثرها على الأشخاص الذين يعيشون في فقر وعلى الفئات المستضعفة؛

(ج) ينبغي أن تدرس الأمم المتحدة، بالتعاون مع البنك الدولي وصندوق النقد الدولي وغيرهما من المؤسسات الانمائية متعددة الأطراف، أثر برامج التكيف الهيكلي على التنمية الاقتصادية والاجتماعية ومساعدة البلدان التي تقوم بعملية التكيف على تهيئة الظروف المواتية لتحقيق النمو الاقتصادي وإنشاء الوظائف والقضاء على الفقر وتحقيق التنمية الاجتماعية.

٩٣ - وعلاوة على زيادة تدفق الموارد عن طريق القنوات القائمة، ينبغي أن يطلب من هيئات الأمم المتحدة المعنية، ولا سيما المجلس الاقتصادي والاجتماعي، أن تنظر في أفكار جديدة ومبتكرة لتوليد أموال وأن تتقدم بأي اقتراحات مفيدة لتحقيق هذا الغرض.

دال - دور منظومة الأمم المتحدة

٩٤ - يتعين وضع إطار للتعاون الدولي في سياق برنامج للتنمية من أجل كفالة التنفيذ المتكامل والشامل لنتائج مؤتمر القمة إلى جانب نتائج مؤتمرات الأمم المتحدة الأخرى التي عقدت مؤخرا والمزمع عقدها فيما يتعلق بالتنمية الاجتماعية، ولا سيما مؤتمر القمة العالمي من أجل الطفل، ومؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، والمؤتمر العالمي لحقوق الإنسان، والمؤتمر العالمي المعني بالتنمية المستدامة للبلدان الجزرية الصغيرة النامية، ومؤتمر الأمم المتحدة الثاني للمستوطنات البشرية (الموئل - ٢)، والمؤتمر الدولي للسكان والتنمية، والمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، ومن أجل كفالة متابعة تلك النتائج وتقييمها. وينبغي القيام على الصعيد الدولي، كما هو الحال بالنسبة إلى الصعيد الوطني، بتقييم الآثار المالية والتنظيمية والالتزامات والأهداف والغايات، والقيام بتحديد الأولويات وتخطيط الميزانيات وبرامج العمل.

٩٥ - وفيما يتعلق بالنظر في التنمية الاجتماعية على الصعيد الحكومي الدولي، ينبغي إيلاء اهتمام خاص بدور الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي. ولتحقيق هذه الغاية:

(أ) تعتبر الجمعية العامة، بوصفها أعلى آلية حكومية دولية، الهيئة الرئيسية لتقرير السياسات وتقييمها بشأن المسائل المتعلقة بمتابعة مؤتمر القمة. وينبغي أن تدرج الجمعية العامة متابعة مؤتمر القمة، كبندا معنون "تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية"، في جدول أعمالها. وينبغي أن تستعرض في عام ١٩٩٦ مدى فعالية الخطوات التي اتخذت لتنفيذ نتائج مؤتمر القمة فيما يتعلق بالقضاء على الفقر وذلك كجزء من الأنشطة المتعلقة بالسنة الدولية للقضاء على الفقر؛

(ب) ينبغي أن تعقد الجمعية العامة دورة استثنائية في عام ٢٠٠٠ من أجل استعراض وتقييم شاملين لتنفيذ نتائج مؤتمر القمة والنظر في اتخاذ المزيد من الإجراءات والمبادرات؛

(ج) يمكن للجمعية العامة وكذلك للمجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يعقدا اجتماعات لممثلين رفيعي المستوى لتشجيع الحوار الدولي بشأن القضايا الاجتماعية الحرجة وبشأن السياسات الخاصة بمعالجتها من خلال التعاون الدولي؛

(د) ينبغي أن تعتمد الجمعية العامة على العمل المبدئي للفريق العامل المعني ببرنامج للتنمية في إطار مشترك لتنفيذ نتائج المؤتمرات؛

(هـ) يقوم المجلس الاقتصادي والاجتماعي في إطار دوره بموجب الميثاق قبالة الجمعية العامة ووفقا لقرارات الجمعية العامة ٢٦٤/٤٥ و ٢٣٥/٤٦ و ١٦٢/٤٨ بالإشراف على تنسيق التنفيذ على نطاق المنظومة لنتائج مؤتمر القمة وإصدار توصيات بهذا الشأن. وينبغي أن ينظر في طرق تعزيز، بما يتسق مع ولايات الميثاق، دور وسلطة وهياكل وموارد وعمليات المجلس وتوثيق علاقة العمل بين الوكالات المتخصصة والمجلس حتى يمكنه أن يستعرض التقدم المحرز نحو تنفيذ نتائج مؤتمر القمة وكذلك تحسين فعالية المجلس. وينبغي دعوة المجلس الى أن يستعرض في دورته الموضوعية لعام ١٩٩٥ ولاية لجنة التنمية الاجتماعية وجدول أعمالها وتكوينها، بما في ذلك اعتبارات تعزيز اللجنة، آخذا في الاعتبار الحاجة إلى التعاون مع اللجان الأخرى ومتابعة المؤتمر. وينبغي أن يعتمد المجلس أيضا على أي عمل مبدئي تم في ذلك الوقت في إطار مشترك لتنفيذ نتائج المؤتمر المشار إليها في الفقرة ٩٤. وينبغي دعوة المجلس أيضا إلى استعراض نظام تقديم التقارير في مجال التنمية الاجتماعية بغية إقامة نظام متماسك يؤدي إلى تقديم توصيات واضحة في مجال السياسة العامة إلى الحكومات والجهات الفاعلة الدولية. **[ويمكن أن يصدر المجلس الاقتصادي والاجتماعي أيضا توصيات لتحسين قدرة الأمم المتحدة على تحليل الأزمة الاقتصادية والاجتماعية والاستجابة لها بطريقة متناسقة؛]**

[(و) ينبغي أن يعقد المجلس الاقتصادي والاجتماعي ولجنة التنمية الاقتصادية التابعة للبنك الدولي وصندوق النقد الدولي اجتماعا مشتركا سنويا لغرض النظر في الإعلان وبرنامج العمل. وسيجير البت في شكل الاجتماع ومدته وجدول أعماله وذلك بعد اجراء مشاورات بين رئيس المجلس ورئيس لجنة التنمية؛]

(ز) من أجل تشجيع تنفيذ النتائج على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي، يمكن للجان الإقليمية التابعة للأمم المتحدة أن تعقد، بالتعاون مع المنظمات والمصارف الحكومية الدولية الإقليمية، اجتماعا كل سنتين على مستوى سياسي رفيع لاستعراض التقدم المحرز نحو تنفيذ نتائج مؤتمر القمة، وتبادل الآراء بشأن خبرات كل منها واتخاذ التدابير الملائمة. وينبغي أن تقدم اللجان الإقليمية تقاريرها من خلال الآليات المناسبة إلى المجلس عن نتائج هذه الاجتماعات؛

[(ح) يمكن للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، بغية مساعدة الجهود الوطنية لتعبئة الموارد من أجل تنفيذ نتائج مؤتمر القمة، أن ينظر في عقد لجنة للخبراء معنية بالتعاون الدولي لتعزيز النظم الضريبية الوطنية وكذلك إجراء دراسة بالتشاور مع مؤسسات بريتون وودز والمنظمات الأخرى ذات الصلة لا سيما صناديق وبرامج الأمم المتحدة بشأن أثر النظم النقدية والمالية الدولية على التنمية الاجتماعية؛]

(ط) ينبغي التشديد على أهمية دور اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في رصد جوانب الإعلان وبرنامج العمل المتعلقة بامتثال الدول الأطراف للعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

٩٦ - وينبغي لمنظومة الأمم المتحدة أن توفر التعاون التقني وغيره من أشكال المساعدة للبلدان النامية، وخاصة بلدان افريقيا وأقل البلدان نموا، في تنفيذ الإعلان وبرنامج العمل. وتحقيقا لهذه الغاية:

(أ) ينبغي لمنظومة الأمم المتحدة، بما فيها الوكالات التقنية والقطاعية ومؤسسات بريتون وودز، أن توسع وتحسن تعاونها في ميدان التنمية الاجتماعية لكفالة تكامل جهودها والقيام حيثما أمكن بالجمع بين الموارد في مبادرات مشتركة للتنمية الاجتماعية تدور حول أهداف مشتركة لمؤتمر القمة؛

(ب) بغية تحسين كفاءة وفعالية مؤسسات الأمم المتحدة في تقديم الدعم لجهود التنمية الاجتماعية على الصعيد الوطني، وتعزيز قدرتها على خدمة أهداف مؤتمر القمة، هناك حاجة إلى تجديد

وإصلاح وإنعاش مختلف وحدات منظومة الأمم المتحدة، لا سيما أنشطتها التنفيذية. وجميع الوكالات المتخصصة والمؤسسات ذات الصلة بمنظومة الأمم المتحدة مدعوة إلى تعزيز وتعديل أنشطتها وبرامجها واستراتيجياتها المتوسطة الأجل، حسب الاقتضاء، لكي تأخذ في الاعتبار متابعة مؤتمر القمة. وينبغي أن تستعرض الهيئات الحكومية المختصة سياساتها وبرامجها وميزانياتها وأنشطتها في هذا الصدد؛

(ج) ينبغي أن تنظر لجنة التنسيق الإدارية في أفضل طريقة يمكن بها للكيانات المشاركة أن تنسق أنشطتها لتنفيذ أهداف مؤتمر القمة؛

(د) ينبغي أن تقدم الصناديق والبرامج والوكالات المتخصصة تقارير منتظمة إلى المحافل المختصة فيما يتعلق بخططها وبرامجها المتعلقة بالتنفيذ؛

٩٧ - وينبغي لمنظومة الأمم المتحدة أن تدرس وتوفر التعاون التقني وغيره من أشكال المساعدة للبلدان ذات الاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقال. وتحقيقا لهذه الغاية:

(أ) ينبغي أن تساعد هيئات الأمم المتحدة المعنية جهود هذه البلدان في تصميم وتنفيذ برامج التنمية الاجتماعية؛

(ب) ينبغي أن يواصل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي الاضطلاع بجهود لدعم تنفيذ برامج التنمية الاجتماعية، آخذا في الاعتبار الاحتياجات المحددة للبلدان ذات الاقتصادات التي تمر بمرحلة انتقال؛

(ج) ينبغي أن تواصل منظومة الأمم المتحدة، بما فيها الوكالات التقنية والقطاعية وصندوق النقد الدولي والبنك الدولي، تعاونها في ميدان التنمية الاجتماعية للبلدان التي تمر بمرحلة انتقال.

٩٨ - وسوف تشترك كيانات عديدة بالمنظومة في تنفيذ الإعلان وبرنامج العمل. وبغية كفالة الترابط في هذا الجهد ينبغي أن تولي الجمعية العامة اعتبارا لما يلي:

(أ) تشجيع وتعزيز تنسيق أنشطة منظومة الأمم المتحدة، ومؤسسات بريتون وودز، ومنظمة التجارة العالمية، على كل من الصعيد العالمي والإقليمي والوطني، في مجال برامج التنمية الاجتماعية، بما في ذلك من خلال التقارير المقدمة إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي وتنسيق الاجتماعات معه؛

(ب) دعوة منظمة التجارة العالمية إلى أن تنظر في الكيفية التي يمكن أن تسهم بها في تنفيذ برنامج العمل، بما في ذلك قيامها بأنشطة بالتعاون مع منظومة الأمم المتحدة؛

(ج) مطالبة منظمة العمل الدولية، التي يتعين عليها، بسبب ولايتها وهياكلها الثلاثية وخبرتها، أن تقوم بدور خاص في ميدان العمالة والتنمية الاجتماعية، للإسهام في تنفيذ برنامج العمل؛

(د) مطالبة الأمين العام [**بمنح مسؤولية محددة لأحد كيانات الأمانة العامة للأمم المتحدة بالإشراف على تنفيذ**] [**بكفالة التنسق الفعال لتنفيذ**] الإعلان وبرنامج العمل.

٩٩ - ينبغي تعزيز أنشطة الأمم المتحدة التنفيذية من أجل التنمية بغية تنفيذ نتائج مؤتمر القمة، وفقا للقرارات ذات الصلة، لاسيما قرار الجمعية العامة ١٩٩/٤٧، وتحقيقا لهذه الغاية:

(أ) ينبغي أن ينظم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي جهود منظومة الأمم المتحدة من أجل بناء القدرات على كل من الصعيد المحلي والوطني والإقليمي وأن يدعم تنفيذ برامج التنمية الاجتماعية تنفيذا منسقا من خلال شبكة مكاتبه الميدانية؛

(ب) ينبغي تحسين التنسيق على الصعيد القطري من خلال نظام المنسقين المقيمين لكي يأخذ في الاعتبار هذا الإعلان وبرنامج العمل وما يتصل بهما من اتفاقات دولية؛

(ج) ينبغي لمنظومة الأمم المتحدة أن تشجع وتساعد التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون التقني فيما بين البلدان النامية، على جميع المستويات، بوصفه أداة هامة للتنمية الاجتماعية وتنفيذ برنامج العمل؛

(د) ينبغي دعم جهود الأمم المتحدة الإنمائية بزيادة محسوسة في الموارد المخصصة للأنشطة التنفيذية على أساس يمكن التنبوء به ومستمر ومضمون، ويتناسب مع زيادة احتياجات البلدان النامية، كما ورد في القرار ١٩٩/٤٧؛

[(هـ) تعزيز قدرة منظومة الأمم المتحدة على جمع المعلومات وتحليلها وعلى وضع مؤشرات للتنمية الاجتماعية.]

١٠٠ - دعم ومشاركة المجموعات الرئيسية كما حُددت في جدول أعمال القرن ٢١ أساسيان لنجاح تنفيذ برنامج العمل. ولضمان التزام هذه المجموعات يتعين إشراكها في التخطيط والتصميم والتنفيذ والتقييم على الصعيدين الوطني والدولي على السواء. ولتحقيق هذه الغاية، هناك حاجة إلى آليات لكي تدعم وتشجع وتتيح مشاركتها الفعالة في جميع هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة، بما في ذلك الآليات المسؤولة عن استعراض تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية.